الأمم المتحدة

A/C.2/56/L.37

الجمعية العامة

Distr.: Limited
27 November 2001
Arabic
Original: English

الدورة السادسة والخمسون
اللجنة الثانية
البند ٩٥ (أ) من جدول الأعمال
المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي: التجارة والتنمية

جمهورية إيران الإسلامية*: مشروع قرار

إجراءات محددة تتصل بالحاجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى إعلان الألفية[1]، الذي أعرب عن إدراكه للاحتياجات والمشاكل الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية، والذي حث المانحين الثنائيين والمتعددي الأطراف على حد سواء على زيادة المساعدات المالية والتقنية المقدمة إلى هذه الفئة من البلدان لتلبية احتياجاتها الإنمائية الخاصة ولمساعدتها على التغلب على العوائق الجغرافية من خلال تحسين نظمها للنقل العابر،

وإذ تشير أيضا إلى أحكام قراراتها ٢١٤/٤٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و ٢١٢/٤٦ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ١٦٩/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و ٩٧/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، و ١٨٣/٥٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ١٩٩/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، وإلى الإطار العالمي للتعاون في مجال النقل العابر بين البلدان النامية

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.

(١) انظر القرار ٢/٥٥.

271101 271101 01-66276 (A)
0166276

غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية ودوائر المانحين[٢]، وكذلك إلى الأجزاء ذات الصلة من خطة التنمية[٣]،

وإذ تدرك أن افتقار البلدان النامية غير الساحلية إلى منفذ بري إلى البحر، الذي يزيده تفاقما موقعها النائي وعزلتها عن الأسواق العالمية وجسامة تكاليف المرور العابر ومخاطره، يفرض قيودا خطيرة على مجمل جهود التنمية الاجتماعية – الاقتصادية لتلك البلدان،

وإذ تدرك أيضا أن ستة عشر بلدا من البلدان النامية غير الساحلية تصنفها الأمم المتحدة أيضا ضمن أقل البلدان نموا، وأن موقعها الجغرافي يشكل عقبة إضافية تعوق قدرتها العامة على مواجهة تحديات التنمية،

وإذ تدرك كذلك أن معظم بلدان المرور العابر هي ذاتها بلدان نامية تواجه مشاكل اقتصادية خطيرة، من بينها الافتقار إلى الهياكل الأساسية الملائمة في قطاع النقل،

وإذ تلاحظ أهمية مواصلة تعزيز تدابير الدعم الدولية القائمة بغية مواصلة التصدي لمشاكل البلدان النامية غير الساحلية،

وإذ تشدد على أهمية زيادة تعزيز التعاون الفعلي الوثيق بين البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر المجاورة لها على كل من الصعيد الإقليمي ودون الإقليمي والثنائي، بما في ذلك من خلال الترتيبات التعاونية لوضع نظم فعالة للنقل العابر في البلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية، وإذ تلاحظ الدور الهام لأنشطة اللجان الإقليمية في هذا الخصوص،

وإذ ترحب بعقد الاجتماع الخامس للخبراء الحكوميين من البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية وممثلي البلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية، في نيويورك في الفترة من ٣٠ تموز/يوليه إلى ٣ آب/أغسطس ٢٠٠١،

وإذ تعرب عن تقديرها للبلدان المانحة لمشاركتهم في الاجتماع الخامس للخبراء الحكوميين، ولمساهماتها السخية التي يسرت مشاركة البلدان النامية غير الساحلية،

وإذ ترحب بخطة عمل فينتيان بشأن التدابير الرامية إلى تحسين نظم المرور العابر لجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، التي اعتمدت في الاجتماع الاستشاري النوعي الأول

---

(٢) TD/B/42(1)/11-TD/B/LDC/AC.1/7، المرفق الأول.

(٣) القرار ٥١/٢٤٠، المرفق.

لنظم المرور العابر لجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، الذي عقد يومي ١٤ و ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، تحت رعاية مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية،

١ - **ترحب** بالمذكرة المقدمة من الأمين العام التي يحيل بها التقرير المرحلي المقدم من أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بشأن الإجراءات المحددة المتصلة بالحاجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية[٤]؛

٢ - **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات المتفق عليها من أجل العمل في المستقبل، التي اعتمدها الاجتماع الخامس للخبراء الحكوميين من البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية وممثلي البلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية[٥]؛

٣ - **تعيد تأكيد** حق البلدان غير الساحلية، بما فيها البلدان النامية غير الساحلية، في الوصول إلى البحر ومنه، وحقها في حرية المرور عبر أقاليم دول المرور العابر بجميع وسائل النقل، وفقا للقانون الدولي؛

٤ - **تعيد أيضا تأكيد** أن بلدان المرور العابر يحق لها، في ممارسة سيادتها الكاملة على أقاليمها، أن تتخذ جميع التدابير اللازمة لضمان عدم الإخلال بمصالحها المشروعة بأي شكل من الأشكال نتيجة للحقوق والتسهيلات الممنوحة للبلدان غير الساحلية، بما فيها البلدان النامية غير الساحلية؛

٥ - **تطلب** إلى البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر المجاورة لها، أن تنفذ تدابير رامية إلى زيادة تعزيز جهودها التعاونية والتعاضدية في معالجة مشاكل النقل العابر، بما في ذلك التعاون الثنائي وحسب الاقتضاء التعاون دون الإقليمي، عن طريق أمور منها تحسين مرافق الهياكل الأساسية والجوانب غير المادية لنظم النقل العابر، وتعزيز الاتفاقات القائمة على الصعيدين الثنائي ودون الإقليمي لتنظيم عمليات النقل العابر وإبرام اتفاقات من هذا القبيل حيثما كان ذلك مناسبا، وإقامة مشاريع مشتركة في مجال النقل العابر، وتعزيز المؤسسات والموارد البشرية العاملة في مجال النقل العابر، وتلاحظ في هذا الصدد أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب يؤدي أيضا دورا هاما في هذا الميدان؛

٦ - **تناشد مرة أخرى** جميع الدول والمنظمات الدولية والمؤسسات المالية أن تقوم، على سبيل الاستعجال والأولوية، بتنفيذ الإجراءات المحددة المتصلة بالحاجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية، التي تمت الموافقة عليها في القرارات التي

---

(٤) A/56/427.

(٥) المرجع نفسه، الفرع الثاني.

اعتمدتها الجمعية العامة، وفي نتائج مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية الأخيرة ذات الصلة بالبلدان النامية غير الساحلية، والإطار العالمي للتعاون في مجال النقل العابر بين البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية ودوائر المانحين[٢]، وأن تراعي مراعاة تامة التوصيات والاستنتاجات المتفق عليها للاجتماع الخامس للخبراء الحكوميين من البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية وممثلي البلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية؛

٧ - **تدعو** البلدان المانحة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمؤسسات المالية والإنمائية المتعددة الأطراف إلى تقديم المساعدة المالية والتقنية المناسبة إلى البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية في شكل منح أو قروض تساهلية لبناء وصيانة وتحسين مرافقها المخصصة للنقل والتخزين وغيرها من المرافق ذات الصلة بالمرور العابر، بما في ذلك إنشاء طرق بديلة وتحسين الاتصالات، وتعزيز المشاريع والبرامج دون الإقليمية والإقليمية والأقاليمية، وإلى النظر أيضا، في هذا الصدد، في جملة أمور منها تحسين توافر مختلف وسائط النقل وفعالية النقل المتعدد الوسائط على طول ممرات النقل والاستخدام الأمثل لها؛

٨ - **تشدد** على أن المساعدة المقدمة لتحسين مرافق وخدمات النقل العابر ينبغي أن تدمج في الاستراتيجيات الإنمائية الاقتصادية الشاملة للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية، وأنه ينبغي، بالتالي، عند تقديم المساعدات من المانحين، أن تؤخذ في الاعتبار حاجة البلدان النامية غير الساحلية إلى إعادة تشكيل اقتصاداتها في الأجل الطويل؛

٩ - **تلاحظ** الدور الهام الذي يؤديه تبسيط ومواءمة وتوحيد إجراءات النقل ووثائقه، فضلا عن تطبيق تكنولوجيات المعلومات، في تعزيز فعالية نظم المرور العابر، وتدعو مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية إلى أن يواصل، بالتعاون مع المؤسسات الأخرى ذات الصلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، تقديم المساعدة إلى البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية في هذه الميادين، وفقا لولاية كل منها؛

١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يعقد في عام ٢٠٠٣ اجتماعا وزاريا دوليا للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية، وممثلي البلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية، بشأن التعاون في مجال المرور العابر. وسيقوم الاجتماع الوزاري باستعراض نظم المرور العابر، بما في ذلك تنفيذ الإطار العالمي للتعاون في مجال النقل العابر، ووضع جملة إجراءات من بينها تدابير مناسبة على صعيد السياسات العامة وبرامج عملية المنحى تهدف إلى تطوير نظم فعالة للمرور العابر؛ وسيسبقه اجتماع آخر يستغرق ثلاثة أيام لكبار المسؤولين لوضع عملية التحضير الفنية في صيغتها النهائية؛

١١ - **تطلب أيضا** إلى أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وبخاصة مكتب المنسق الخاص لأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان الجزرية الصغيرة النامية، بالتعاون مع البلدان المانحة والمؤسسات الإنمائية والمالية الدولية، ولا سيما البنك الدولي والمصارف الإنمائية الإقليمية واللجان الإقليمية وغيرها من المنظمات، تقديم الدعم الفني والتنظيمي للاجتماع المشار إليه في الفقرة ١٠. وينبغي، في هذا السياق، الاضطلاع بالتحضيرات اللازمة على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي حسب الاقتضاء، مع إشراك جميع الأطراف الرئيسية من المستفيدين، بما في ذلك القطاع الخاص؛

١٢ - **ترحب** بالعرض السخي الذي تقدمت به حكومة كازاخستان لاستضافة الاجتماع؛

١٣ - **تطلب** إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يعقد في عام ٢٠٠٣، في حدود الموارد المتاحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ اجتماعا آخر للخبراء الحكوميين من البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية، وممثلي البلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية، بما في ذلك المنظمات واللجان الاقتصادية الإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة، ويكون ذلك الاجتماع بمثابة لجنة تحضيرية للمؤتمر الوزاري الدولي المشار إليه في الفقرة ١٠ لتوفير الإعداد الفني له؛

١٤ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يسعى إلى الحصول على تبرعات لتسيير التحضير للاجتماع الوزاري الدولي، بما في ذلك مشاركة ممثلي البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية في الاجتماع المشار إليه في الفقرتين ١٠ و ١١ أعلاه؛

١٥ - **تلاحظ مع التقدير** إسهام مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في وضع سياسات وتدابير دولية لمعالجة المشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية، بما في ذلك من خلال برامج التعاون التقني، وتحث المؤتمر، في جملة أمور، على أن يبقي قيد الاستعراض المستمر تطور مرافق الهياكل الأساسية للنقل العابر ومؤسساته وخدماته، وأن يرصد تنفيذ التدابير المتفق عليها، بعدة طرق منها إعداد دراسة حالة إفرادية، إذا اقتضى الأمر ذلك، وأن يعزز التعاون الإقليمي ودون الإقليمي، وأن يعمل على تحقيق توافق في الآراء بشأن الترتيبات التعاونية وعلى تعبئة تدابير الدعم الدولي، وأن يتعاون في جميع المبادرات ذات الصلة، بما فيها مبادرات القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية، وأن يعمل كمركز تنسيق للقضايا الشاملة لعدة مناطق إقليمية التي تهم البلدان النامية غير الساحلية؛

١٦ - **تدعو** الأمين العام للأمم المتحدة إلى أن يقوم، بالتشاور مع الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، باتخاذ تدابير مناسبة، من أجل التنفيذ الفعال للأنشطة المطلوبة في هذا القرار، وتزويد مكتب المنسق الخاص لأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان الجزرية الصغيرة النامية التابع للمؤتمر بالموارد الكافية لتمكينه من التنفيذ الفعال لولايته المتمثلة في مواصلة تقديم الدعم للبلدان النامية غير الساحلية؛

١٧ - **تطلب** إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يقوم بإعداد تقرير عن تنفيذ هذا القرار، وتقديمه إلى مجلس التجارة والتنمية وإلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين.